

ليس عليه كاصوله وضوءه فاطلاق السعة على جعل الجاهلية والرواية على اصل  
 ادغة او الهزيمة وانكالك **مطلب** بانضم وشهد الطاء وكسلا الدم مقنع  
 من القلب اي متطلب فائدة المتطاول وانجم اي المتكلف للمطلب  
 المبالغ فيه **دم** اي اراقة دم **دم** مثل الراءى رجل وهو الذكر وحسن  
 بالذكريته وتظاهرة لشرفه واصالته وغلبة ذوات الاحكام عليه  
 خاص في ذنوبه والذنبى سلمه الحكم وماذا كرمه ان المرء يجتنب بالذكري  
 هو ما عليه كبري يمكن قال الخواص المراد من اسنات العظيم يشارة  
 الرجل فيه المرأة ويكون له جبه فضلها والدم رقة اليدك الموتى  
 اليه يحيط به ولم يقد هذا بالمسلم **كعبا** بقوله **بغير حق** وقيدوه  
 به زيادة زيادة للبيان فيجوز تخويزه وموتهم وقاطم طربق  
 ومدرر باى سبب كان والقود **لم يرب** يضم اوله وهما مقبولة  
 وقد تشكك اي يصب **دم** اي يقتله ويخونج او ضرب عنق بغير حق  
 فبمسئل دمه وخص هذه الكيفية السامة على سالة الدم تكونا  
 اغلب ظنوق القتل المراد ارضاق روحه مجرد او مقبل وغيرهما  
 كحوسم ولما كان الميزن اراقة الدم من اعلى المقاصد او هو اعظمها  
 اعاد ضربها ولم يكتف بهم بقية وان كفى والمراد الطلب المترتب عليه  
 المطلب به او كراطلب ليلزم به الاضرار بل اول فعيه مبالغة ذكره  
 اكثر ما ين وما كان هو طر الملائمة ان بعض المومنين اليه لا يجمعوا  
 بين اذنب وهما يزيد به قبحا من الاجساد وكونه في الحرم وهذه  
 الذميمة في الاسلام وكوبها من امر الجاهلية وقتل نفس لا لغرض  
 بل مجرد كونه قاتلا وزهد القبح في اول مراعتها راجل وفي الشان  
 باشتبار لغا على وفي **التشاك** ما عتبار القتل قال القاضى القاتل  
 بغير حق يقصد ما كرهه الله من وجهين من حجب كونه ظاهرا  
 والظلم على الاطلاق مكره مبغوض ومن حجب كونه يبتصم  
 موت العبد ويسوه والله يكره مسانه فلذلك استحق من يدانقت  
 ولي كل من تعظيقت اليه المطلب بمالعة اخرى وذلك لان هذا  
 الوعيد ان ارتبته على الظالم والمتربى فيكف بالعلماء **دم** في الديات  
 وكذا اليمى والطيران **عن ابن عباس** ولم يتوجه مسله  
**ابن** بالوصل من الكلال فهو كسول الامة اي اطلوه طلبة  
 يغاله ابقى ضانق اطله مالى وفي رواية بالقطع من الرمانى فونه  
 مقنوق الامة اي ايتولوا على الطلب بقول ابيغفلك الشى انك

طلبت من  
 طلبت من  
 طلبت من

على طلبه

على طلبه قال **روية**  
 فان كبر وانفى ما يتفق **ابن اصمغ** في ما يتفق ان يصنع ذكره  
 ان يمشى قال ابن حجر والاول الحق بالقياس واوقف بالمداقة وقال  
 ان كسى الوصل هو المارد بالحدس قال تعالى بيقونكم المنته اي يطلون  
 لكم **الضعفاء** من يستضعفونهم بالشرخترهم ورتا تهم قال القاضى اي  
 اطلوه وتقولوا اليه ما القرب اليهم وتغتموهم وحفظ حقوقهم  
 والاحسان اليهم قولوا فولا واستنتجوا بهم قال الراغب والضعف  
 يكون في البدن وفي النفس وفي الحاد وهو المراد هنا **فاما ما تترقون**  
 فتمثلون من الاتفاع بما اضرناكم **واشهر** في تقاضى على تار وكبر  
 ويبيع اليد والادنى قال القاضى والضعف اخضر من المعونة لاختصاصها  
 بدفع الضرر قال الخواص والضعف لا يكون الا لغير الحق والضعف المظفر  
 والانتقام **ضعفا** بضم السين كوزم بين الهمزة او يصب رعا يتكبر  
 ذمامهم او يركه دعاهم والضعف اقراره بجرحه وعدم قوته بغير امن  
 الكول والقوة باختلاس واستغاث بالله فكانت له الذللة وكبر من فيه  
 قبله غلبت فيه كبره باذن الله بخلاف القوة فانه يظن انه انما  
 يغلبه الى حال بقوته فتعجبه نفسه غالبا وذلك سبب انه لا يظن ان كالمظفر  
 تقاضى عن بعض من كبره وقدمه حبه وفي رواية ضعفا بكم وفي اخرى  
 في الضعفا زيادة في قال الرمن العراقى والذى وفيه اصول سها  
 من كتاب الترمذى بقوله في ضعفا بكم وهو عن ابي داود والنسابة  
 باستعاط حروف الحى بقوله الضعفا بكم مسن واحد البقوى ضعفا بكم  
 وكذا رواه الطرافى قال وهو اصح من الرواية المتقدمة ومعناه اطلوه  
 لي ضعفاكم انتهى وفي طبعه اعلام باستعاط كلمة الضعفا بلا سيات والذود  
 والذود والذلات المنغية الشاقة والاستعفا بتعق الغلوب بالله  
 تعالى فصره هذه الامة انما هي ضعفا بها لا بما ذمها الاجسام فلذلك  
 اقتبح المسطحي المدونة بالقران وينج حاتم هذه الامة التسلطية  
 بالتسييح والتكبر قال بعض العارفين ومن حكمة تعالى انه امر بالية  
 للعدو واخذ صبا لقوة والجزات الضعيف ذلك يكون بالضعفا بعد  
 الخلق فيما امر واهم من الامنة زاد ولجده الحذر ان يجمعوا الضعيفة  
 ويحلوا ان انهم من عند الله بليته على يد الامنة فلا ستمعدان  
 للخاصة والعلم بحجة الشريعة الضعفة بتوحيد واه الامن كله لله  
 عادة وحقية يدبره كين شاقا الى طيبه وفيه من شاقا الى